

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/SF/2005/2
16 June 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المحفل الاجتماعي

الدورة الثالثة

جنيف، ٢١ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ الولاية المنصوص عليها في قرار
اللجنة الفرعية ٨/٢٠٠٤

الفقر والنمو الاقتصادي: التحديات التي تواجه حقوق الإنسان

مذكرة معلومات أساسية من إعداد المفوضية السامية لحقوق الإنسان

مقدمة

١- اعتمدت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين القرار ٨/٢٠٠٤ الذي قررت فيه أن يكون موضوع المحفل الاجتماعي في عام ٢٠٠٥ "الفقر والنمو الاقتصادي: التحديات التي تواجه حقوق الإنسان". ومذكرة المعلومات الأساسية هذه تعرض هذا الموضوع وبرنامج المحفل الاجتماعي في دورته المقرر عقدها في عام ٢٠٠٥.

٢- والمحفل الاجتماعي هو مبادرة من اللجنة الفرعية. وعقدت دورتان للمحفل الاجتماعي، إحداهما في عام ٢٠٠٢ والأخرى في عام ٢٠٠٤، وسبقهما اجتماع تمهيدي في عام ٢٠٠١. وغدا المحفل الاجتماعي الآن حدثاً سنوياً. وستعقد دورة عام ٢٠٠٥ في ٢١ و٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥ في جنيف^(١)، أي قبيل بدء أعمال الدورة السابعة والخمسين للجنة الفرعية في ٢٦ تموز/يوليه.

موضوع المحفل الاجتماعي لعام ٢٠٠٥

٣- هناك اعتراف واسع النطاق بأن الفقر هو حالة تحرم الفرد من القدرة على التمتع بحقوق الإنسان. وبينما يعد حث وتيرة النمو الاقتصادي، في كثير من الأحيان، أهم استجابة للفقر، يزداد الإقرار أيضاً بأن النمو المصنف كنمو "في صالح الفقراء" وحده يمكن أن يسهم مباشرة في الحد من الفقر. وغني عن القول أن طبيعة هذا النمو وجوهره محددان ويراعيان السياق. غير أن بعض العناصر العامة تبدو ذات صلة في تصميم وتنفيذ سياسات مناسبة في كل مكان.

٤- وينبغي للنمو الاقتصادي، كي يكون "في صالح الفقراء"، أن ينجح في معالجة أوجه اللامساواة في أوضاع الناس الشخصية، لا سيما أوضاع القطاعات الضعيفة والمهمشة من السكان، وأن يتيح لهذه الجماعات فرص المشاركة في التنمية الاقتصادية والاستفادة منها. ومن المسلم به أيضاً على نطاق واسع أن النمو، إذا لم يقترن بالمشاوة، يمكن أن يؤول، في نهاية المطاف، إلى زيادة الفقر.

٥- وتوفر حقوق الإنسان مجموعة من المعايير والمبادئ المقبولة عالمياً يمكن أن تساعد على تحديد سياسات النمو الاقتصادي وتقييمها من حيث ما إذا كانت ستؤدي إلى الحد من الفقر بصورة عادلة ومستدامة. وتوفر هذه المعايير والمبادئ إطاراً للسياسات التي تسهم في جعل استراتيجيات الحد من الفقر أكثر فعالية وتحدد، في الوقت نفسه، مسؤولية مختلف الجهات الفاعلة فيما يتعلق بمضمون هذه الاستراتيجيات وتنفيذها.

٦- ومن المفهوم عالمياً أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن أعمال حقوق الإنسان. ويجب تطبيق هذا المبدأ العام في شتى ميادين النشاط الإنساني. وفي حالة الحد من الفقر، من واجب الدول أن تتبع مبادئ وقواعد حقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز، والمشاركة، والمساءلة، في تصميم وتنفيذ استراتيجيات الحد من الفقر. ويتعين على الدول،

(١) عملاً بقرار اللجنة الفرعية ٨/٢٠٠٤. انظر أيضاً قرارات اللجنة الفرعية ١٢/٢٠٠٢ و ١٤/٢٠٠٣ المعتمدين بموجب مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٧/٢٠٠٣ ومقرري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/٢٠٠٣ و ٢١٧/٢٠٠٤.

بشكل أخص، (أ) أن تحدد المستهدفين بهذه الاستراتيجيات، أي أصحاب الحقوق، وأن تضمن مشاركتهم؛ و(ب) أن تسائل المسؤولين بصفة مباشرة عن اعتماد هذه السياسات وتنفيذها، أي المكلفين بأداء هذه الواجبات.

٧- وسيركز المحفل الاجتماعي المقرر عقده في عام ٢٠٠٥ على مبدأ المساءلة ودوره وتبعاته في العلاقة بين النمو الاقتصادي والفقير وحقوق الإنسان. وعند تنفيذ هذا المبدأ، ينبغي إنشاء آلية من شأنها جعل المكلفين بأداء الواجبات يحاسبون على أفعالهم أو تقصيرهم وتمكين أصحاب الحقوق من تقييم ما إذا كان المكلفون بأداء الواجبات قد وفقوا أو أخفقوا في الاضطلاع بمهامهم. ويمكن أن يستلزم ذلك نوعاً من أنواع الجبر، كتعويض الأفراد الذين تنتهك حقوقهم نتيجة لذلك.

٨- وإذا كان يمكن لآليات المساءلة أن تتخذ أشكالاً عديدة، فإنه ينبغي لها على الأقل أن تكون متاحة وشفافة وفعالة. وتشمل هذه الآليات عمليات وآليات سياسية تؤدي البرلمانات الوطنية وغيرها من الهيئات المنتخبة دوراً حاسماً فيها؛ والآليات القضائية وشبه القضائية التي تحدد ما إذا كانت السياسات والإجراءات متماشية مع القانون وتعاقب المسؤولين عن الانتهاكات؛ والآليات والإجراءات التي تكفل لمن انتهكت حقوقهم إمكانية التماس الجبر بوسائل قضائية أو غير قضائية.

٩- وعلاوة على ذلك، يزداد أيضاً استخدام أساليب ووسائل مستعملة عموماً لتقييم السياسات وتنفيذها، كنظم الرصد ومؤشرات وعمليات تقييم التأثير، بغرض جمع معلومات مفيدة في مساءلة مختلف الجهات الفاعلة المسؤولة عن مكافحة الفقر. ويجب أن تقوم هذه الأساليب على المشاركة وأن تراعي آراء الجميع، بمن فيهم أفقر الناس. ولا بد من تطبيقها بدرجة كافية من التفصيل لإبراز تأثير تدابير الحد من الفقر على وضع مختلف الجماعات، لا سيما الأكثر تهميشاً ومن لا صوت لهم. ويشكل الرصد والتقييم عنصرين لا غنى عنهما في مخططات المساءلة الفعالة.

تنظيم المحفل الاجتماعي

١٠- سيوزع الوقت في اليومين المخصصين للمناقشة على أربعة مواضيع هي (أ) منظور الفقراء؛ و(ب) النمو في إطار المساءلة؛ و(ج) أساليب المساءلة ووسائلها؛ و(د) الاستنتاجات والتوصيات.

١١- وطلبت اللجنة الفرعية إلى كل من السيد ألفردسون والسيد بنغوا والسيدة موتوك، في القرار ٨/٢٠٠٤، إعداد ورقات عمل لتناقش في المحفل الاجتماعي. وسيستفيد المحفل الاجتماعي المقرر عقده عام ٢٠٠٥ أيضاً من مداولات فريق اللجنة الفرعية العامل المعني بالفقر المدقع واستنتاجاته الأولية (القرار ٧/٢٠٠٤) الذي دعي أعضاؤه إلى المشاركة في المحفل الاجتماعي، وسيستفيد هؤلاء الأعضاء بدورهم من المناقشات.

مشروع البرنامج

الجلسة الافتتاحية

الفريق ١ - منظور الفقراء

١٢ - سيركز الفريق على مشاركة الفقراء في مساءلة المسؤولين عن الحد من الفقر. وسيقدم هذا الفريق آراء وتجارب الفقراء والعاملين معهم فيما يتعلق بإمكانية وصولهم إلى السياسات والبرامج والمؤسسات والآليات التي تُعد ضرورية ليؤدي النمو الاقتصادي إلى الحد من الفقر بصورة فعالة.

١٣ - وسيسترشد أعضاء الفريق، في مناقشتهم، بالأسئلة التالية:

- ما هي التدابير والآليات اللازمة والتي ثبتت فعاليتها في الحد من الفقر؟
- ما هي أهم العوائق التي تحول دون علم الفقراء بهذه السياسات ووصولهم إلى هذه الآليات؟
- ما هي تجربة الفقراء في مجال المشاركة في وضع وتقييم سياسات الحد من الفقر وآليات تنفيذ هذه السياسات؟
- كيف يرى الفقراء دور أخصائيي التنمية ودعاة حقوق الإنسان كعناصر تعمل على تيسير محاولاتهم الرامية إلى جعل المكلفين بأداء الواجبات يخضعون للمساءلة؟

١٤ - وسيشمل الفريق ممثلين للفقراء وللمنظمات غير الحكومية العاملة معهم.

الفريق ٢ - النمو في إطار المساءلة

١٥ - النمو الاقتصادي أمر لا بد منه للقضاء على الفقر وإعمال حقوق الإنسان عموماً. فهو يوفر الموارد اللازمة لتنفيذ التدابير المناسبة لتحقيق هذه الأهداف. غير أن الموارد لا تترجم بصورة تلقائية إلى تحسينات في وضع من يعانون من الحرمان والتهميش على نحو مزمن. فغالباً ما يكون توزيع الموارد وما تدعمه من فرص محصوراً أو مركزاً في جماعات ومناطق بعينها ولا يطال الفقراء والمحتاجين. وعادة ما تقتضي هذه الحالات تحسين استخدام وتوزيع الموارد الموجودة بدلاً من تخصيص موارد إضافية.

١٦ - وسيناقش هذا الفريق كيفية تعزيز صياغة وتنفيذ سياسات النمو الاقتصادي لضمان نمو لصالح حقوق الإنسان. وسيتقاسم أعضاء الفريق خبرات تتعلق بمحاولات ناجحة وأخرى فاشلة من أجل إدماج آليات المساءلة في عمليات صياغة السياسات وتنفيذها. كما سيقومون بتحليل دور الآليات القائمة في ضمان مساءلة المسؤولين عن سياسات النمو الاقتصادي في ظل احترام حقوق الإنسان، مع ضمان معاملة الجميع دون تمييز. وسيسترشد أعضاء الفريق في مناقشتهم بالأسئلة التالية:

- ما هي السمات الأساسية لنمو اقتصادي لصالح الفقراء ويسهم في إعمال حقوق الإنسان؟
- ما هي أنواع العمليات والآليات التي ساهمت في وضع سياسات أدت إلى تحسن مستدام في الظروف المعيشية للفقراء؟
- ما هي الوسائل التي يمكن استخدامها لتحسين مساءلة المسؤولين عن صياغة وتنفيذ سياسات الحد من الفقر وإعمال حقوق الإنسان؟ وما هي أنواع الاستراتيجيات التي نجحت، مثلاً، في معالجة مشكلة الفساد في سياق تنفيذ سياسات الحد من الفقر؟
- ما هي السياسات التي تعالج انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق تنفيذ استراتيجيات الحد من الفقر؟ وعلى سبيل المثال، هل تشمل استراتيجيات الحد من الفقر سياسات لجبر من انتهكت حقوقهم في سياق البرامج أو الأنشطة الإنمائية؟

١٧- وسيشمل الفريق خبراء في سياسات التنمية الاقتصادية من اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة ومن البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان.

الفريق ٣- أساليب المساءلة ووسائلها

١٨- سيركز هذا الفريق على دور آليات الرصد والمساءلة في مجال حقوق الإنسان في الإسهام في سياسات نمو اقتصادي تدعم حقوق الإنسان أيضاً. وتشمل هذه الآليات لجاناً ومجالس برلمانية؛ ولجاناً وطنية لحقوق الإنسان و/أو أمناء مظالم معنيين على الصعيد الوطني بحقوق الإنسان؛ وهيئات قضائية وطنية؛ والآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان. وتؤدي منظمات المجتمع المدني أيضاً دوراً رئيسياً في ضمان مساءلة الدول في مجال حقوق الإنسان. ويجري استحداث وسائل جديدة لرصد تأثير السياسات والبرامج على إعمال حقوق الإنسان، كمؤشرات حقوق الإنسان، وعمليات التقييم السابق واللاحق لتأثير السياسات على حقوق الإنسان، وتحليل الميزانيات من زاوية حقوق الإنسان، واستطلاعات الرأي. وسيقوم هذا الفريق بتحليل هذه النماذج والوسائل ومناقشتها قصد بيان إسهامها في جعل سياسات النمو الاقتصادي أكثر تركيزاً على إعمال حقوق الإنسان.

١٩- وسيسترشد أعضاء الفريق في مناقشتهم بالأسئلة التالية:

- ما هي الظروف التي تكون فيها المساءلة السياسية فعالة في ضمان تأثير سياسات النمو الاقتصادي تأثيراً مناسباً على الحد من الفقر؟
- ما هو دور الآليات القضائية وشبه القضائية في تنفيذ السياسات الاقتصادية؟ وما هي حدودها؟
- فيما تمثلت نجاحات وصعوبات المشاركة المجتمعية في ضمان زيادة المساءلة في ما يتعلق بالسياسات الاقتصادية؟

- ما هي الوسائل الأخرى (عمليات تقييم التأثير والمؤشرات وعمليات تحليل الميزانيات واستطلاعات الرأي) التي ثبت أنها الأكثر فعالية في ضمان تحمل المشرفين على السياسات الاقتصادية المسؤولية تجاه الفقراء؟

٢٠- وسيشمل الفريق ممثلاً لبرلمان وطني وممثلين للجنة الفرعية والمجتمع المدني.

الفريق ٤ - الاستنتاجات والتوصيات

- ٢١- سيوزع رئيس المحفل الاجتماعي مشروع استنتاجات وتوصيات لينظر فيها في الجلسة العامة. وستركز التوصيات على اقتراح أساليب ملموسة لإحراز تقدم نحو تنفيذ مبدأ المساءلة في سياق استراتيجيات للحد من الفقر من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وسيقدم تقرير المحفل الاجتماعي الذي يتضمن الاستنتاجات والتوصيات إلى اللجنة الفرعية.

— — — — —